والدي يصلي وهو جالس لوجود ألم في ركبته لا يستطيع الوقوف معه، فهل في ذلك حرج؟ الشيخ صالح الفوزان

صالح الفوزان

السائل باء كاف يقول والدي يصلي وهو جالس لوجود الم في ركبته لا يستطيع الوقوف معه فهل في ذلك حرج؟ افتونا مأجورين. اذا كان لا يستطيع القيام فانه يصلي قاعدا قوله تعالى فاتقوا الله ما استطعتم ولقول النبي صلى الله عليه وسلم يصلي المريض قائما فان لم يستطع فقاعدا - 00:00:00

ان لم يستطع فعلى جنب. والنبي صلى الله عليه وسلم صلى اه قاعدا لما اصيب في رجله عليه الصلاة والسلام صلى قاعدا. ولما اراد اصحابه ان يصلوا خلفه قياما امرهم ان يجلسوا ويصلوا خلفه جلوسا. الحاصل ان المسلم اذا لم يستطع القيام في الفريضة فانه يصلي - 00:00:20

لقاعدة او على جنبه اذا لم يستطع القعود. نعم. على جنبه المقصود به يا شيخ على جنبه او لو كان على ظهره فكذلك. على جنبه ويكون مستقبلا القبلة. وعلى الايمن افضل وان كان على جنبه الايسر فلا بأس ويكون مستقبل القبلة فاذا لم يستطع على جنبه فانه يصلي مستلقيا ورجلاه الى القبلة لما ورد في الحديث ايضا - 00:00:40

فان لم يستطع فمستلقيا. نعم. الحمد لله - 00:01:00